

قرار رقم ٣٦٩  
تحديد سعر مبيع المحروقات السائلة

إن وزير الطاقة والمياه ،  
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٢١ ( تشكيل الحكومة ) ،  
بناء على القانون رقم ٢٤٧ تاريخ ٧ آب ٢٠٠٠ ( دمج وإلغاء وإنشاء وزارات ومجالس )  
بناء على مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ٢٨ كانون الأول ١٩٧٣ - تحديد مهام وملاكات  
وزارتي الاقتصاد والتجارة والصناعة والنفط ،  
بناء على القانون رقم ٢٠٧ تاريخ ٥ آذار ٢٠١٢ ( إعفاء مادة المازوت من الضريبة على القيمة المضافة  
المحدثة بموجب القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١ )  
بناء على القانون رقم ٦٦ تاريخ ٣/١٠/٢٠١٧ ،  
بناء على المرسوم رقم ١١٢٩٠ الصادر بالجريدة الرسمية العدد ١٩ (تعديل تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق ) ،  
بناء على القرار رقم ٢٣ تاريخ ٢٧/١/٢٠١٧ ( تعيين الأنسة جوماتا الخوند رئيساً لمصلحة الديوان لدى  
المديرية العامة للنفط بالإنابة )  
بناء على القرار رقم ٣٠٣ تاريخ ٢٦/٧/٢٠٢٣ ( تفويض موظفة في المديرية العامة للنفط بعض الصلاحيات )  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ ،  
بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧ الصادر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ ،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد الحد الأعلى لسعر مبيع المحروقات السائلة تسليم المستهلك في كافة الأراضي اللبنانية، كما يلي :

ل.ل/ العشرين ليتر

١,٨٨٠,٠٠٠  
١,٨٤٣,٠٠٠  
١,٧٦٥,٠٠٠

بنزين خال من الرصاص ٩٨ أوكتان  
بنزين خال من الرصاص ٩٥ أوكتان  
ديزل أويل ( للمركبات الآلية )

إن سعر صرف الدولار المعتمد في هذه التسعيرة ولغاية صدور تسعيرة أخرى وفق الأصول،

للمواطنين الراغبين بالدفع بالدولار الأميركي هو :

٨٩٥٠٠

المادة الثانية : يتوجب على أصحاب المحطات الإعلان عن سعر المبيع للمحروقات بشكل ظاهر على محطاتها.

المادة الثالثة : تلغى جميع القرارات والمذكرات والنصوص المخالفة لأحكام هذا القرار أو غير المتفقة مع مضمونه .

المادة الرابعة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة ويعمل به فور صدوره .

بيروت في ٢٦ / ٩ / ٢٠٢٣

بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه  
رئيس مصلحة الديوان بالإنابة



جوماتا الخوند

يبلغ إلى :

- رئاسة مجلس الوزراء

- وزارة المالية

- وزارة الاقتصاد والتجارة

- المديرية العامة للجمارك

- التفتيش المركزي

- منشآت النفط في طرابلس والزهراني



جدول تركيب أسعار مبيع المحروقات السائلة

الملحق بالقرار رقم ٤٦٤ تاريخ ٢٠٢٣ / ٩ / ٢٦

البيان	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٨ أوكتان ل.ل / كيلولتر	بنزين خالٍ من الرصاص عيار ٩٥ أوكتان ل.ل / كيلولتر	ديزل أويل (للمركبات الآلية) ولزوم السوق المحلي وإعادة التصدير ل.ل / كيلولتر
سعر صرف الدولار في السوق الموازي	٨٩٥٠٠		
ثمن البضاعة	٧٦,٨٧٤,٥٠٠	٧٥,٢٠٣,٠٠٠	٨٢,٧٢٤,٥٠٠
بالدولار الأميركي	٨٥٨,٧١\$	٨٣٩,٥٩\$	٩٢٣,٦٤\$
الرسوم	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٢٢,٠٠٠	.
سعر مبيع الكيلولتر للموزع	٧٧,٨٧٤,٥٠٠	٧٦,٢٢٥,٠٠٠	٨٢,٧٢٤,٥٠٠
أجرة النقل	١,٥٦٦,٠٠٠	١,٥٦٦,٠٠٠	١,٥٦٦,٠٠٠
عمولة مصرفية ١% لصالح الموزعين	—	—	٨٢٧,٠٠٠
سعر مبيع الكيلولتر للمحطات	٧٩,٤٤٠,٥٠٠	٧٧,٧٩١,٠٠٠	٨٥,١١٧,٥٠٠
عمولة صاحب المحطة	٤,٤٧٥,٠٠٠	٤,٤٧٥,٠٠٠	٣,١٣٢,٥٠٠
عمولة مصرفية ١% لصاحب المحطة	٧٦٩,٠٠٠	٧٥٢,٠٠٠	—
مجموع الكلفة دون الضريبة	٨٤,٦٨٤,٥٠٠	٨٣,٠١٨,٠٠٠	٨٨,٢٥٠,٠٠٠
الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع ١١%	٩,٣١٥,٢٩٥	٩,١٣١,٩٨٠	معفاة
سعر مبيع العشرين ليتر للمستهلك في المحطة	١,٨٨٠,٠٠٠	١,٨٤٣,٠٠٠	١,٧٦٥,٠٠٠

بيروت في ٢٦ / ٩ / ٢٠٢٣  
بالتفويض عن وزير الطاقة والمياه

رئيس مصلحة الديوان بالإتابة

جوماتنا الخوند

